



# الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة A-1(Rev.1)-259  
30 أبريل 2002  
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات  
عام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

## التوصية [COM 4-C]

### مشروع التكامل النموذجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

إذ يضع في اعتباره

- (أ) دور الاتحاد الدولي للاتصالات وخاصة الوظائف المحددة التي يضطلع بها قطاع تنمية الاتصالات؛
- (ب) التفاوت بين الذين يملكون والذين لا يملكون النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو ما يشار إليه باسم "الفجوة الرقمية"؛
- (ج) كثرة الأطراف الفاعلة التي تسعى لسد هذه الفجوة سواء من القطاع العام أو القطاع الخاص أو الأوساط الأكاديمية أو المنظمات غير الحكومية أو القطاعات متعددة الأطراف،

وإذ يأخذ بالحسبان

- (أ) أن هذا الاختلاف في النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤدي إلى تصاعد حاد في التفاوتات الاجتماعية، بما لها من آثار سلبية على البيئة الاجتماعية والاقتصادية في مختلف المناطق المحرومة من استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (ب) الاهتمام الذي أبداه خلال هذا المؤتمر جميع المشاركين من منطقة أمريكا اللاتينية،

واعترافاً منه

- (أ) بدور الاتحاد الدولي للاتصالات كمحفز وبشكل خاص دور قطاع التنمية كجهة منسقة ومشجعة على الاستعمال الرشيد للموارد على الصعيد الوطني في سياق مختلف المشاريع الموجهة نحو تقليص الفجوة الرقمية؛
- (ب) أن نماذج التكامل المعروضة في هذا المؤتمر والتي تحظى بتأييد الدول الأعضاء تمثل عنصراً يساعد تعمل على التكامل والتسهيل وعدم الإقصاء وأن هذا العنصر يراعي السمات الخاصة بكل المشاريع القائمة ويحترم استقلاليتها؛
- (ج) أن نماذج التكامل تقترح طرقاً لزيادة ربحية البنية التحتية القائمة وتخفيض تكلفة إقامة وتنفيذ مشاريع ومنصات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتساعد على تبادل الخبرات والمهارات وتشجع على نقل التكنولوجيا داخل المناطق ومن خارجها،

يوصي

- 1 بأن يتخذ مكتب تنمية الاتصالات جميع التدابير اللازمة لتنفيذ مشاريع إقليمية مستمدة من نماذج التكامل غير الحصرية المصممة للربط بين جميع الأطراف الفاعلة والمنظمات والمؤسسات من مختلف القطاعات في علاقة تعاون مستمرة يتم في سياقها نشر المعلومات عبر الشبكات من أجل تقليص الفجوة الرقمية؛
- 2 بأن يستعمل مكتب تنمية الاتصالات الأموال الموضوعة تحت تصرفه لتحقيق هذا الهدف؛
- 3 أن يؤدي مكتب تنمية الاتصالات دوراً مركزياً في هذه المبادرة؛
- 4 أن تكون منطقة أمريكا اللاتينية مكاناً للتجربة الأولى لهذه المبادرة.

## التوصية [COM 4-D/8(Rev.1)]

### تنفيذ الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية في الوقت المناسب

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

وقد لاحظ

أ) الاهتمام الكبير الذي أبدته الدول الأعضاء والسلطات المختصة وأعضاء القطاع ومشغلو الأنظمة ومقدمو الخدمات والمستعملون النهائيون بأعمال المنتدى العالمي الأول لسياسات الاتصالات (1996) الذي انعقد في أكتوبر 1996، والتقرير اللاحق الذي أعده الأمين العام، الذي تضمن المبادئ والخطوط التوجيهية الواردة في الآراء الخمسة، وكذلك مجموعة التعاريف التي تضمنها التقرير.

ب) أن الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية (GMPCS) تشمل الصوت وبيانات القدرة العالية والمنخفضة والفيديو ومجموعة واسعة من الخدمات المتقاربة من السواتل التي تتيح الخدمات الساتلية المتنقلة والثابتة والبحرية وخدمة الطيران،

وقد وضع في اعتباره

أ) أن فريق الخبراء الذي تم تشكيله وفقاً للرأي رقم 5 الصادر عن المنتدى العالمي تحت عنوان "تنفيذ الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية في البلدان النامية"، قد أعد قائمة حصرية بالعوامل التي ينبغي للدول النامية أن تأخذها بالاعتبار عند إدخال هذه الأنظمة المتنقلة العالمية وأنه نظم خمس حلقات دراسية إقليمية لإسداء المشورة والمساعدة للبلدان النامية، ودرس تأثيرات خدمات هذه الأنظمة المتنقلة العالمية على البلدان النامية على المستوى السياسي والتنظيمي والتقني والاجتماعي والثقافي في البلدان النامية، وأعد تقريراً عن أعماله للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فالييتا، 1998).

ب) وأن الخدمات القائمة على أساس السواتل ملائمة بشكل خاص للبلدان النامية التي توجد فيها مناطق لا تتمتع بالخدمات أو تتمتع بخدمات قليلة من البنية التحتية الأرضية للاتصالات،

وقد وضع في اعتباره كذلك

أ) أن مدير مكتب تنمية الاتصالات قد قام، آخذاً بعين الاعتبار التوصية 8 (فالييتا، مالطة، 1998)، بتنظيم ورش عمل إقليمية تعالج مسائل السياسات والتنظيم والترخيص والنفاز إلى السوق ذات العلاقة بتنفيذ خدمات هذه الأنظمة المتنقلة العالمية في البلدان النامية في الوقت المناسب؛

ب) الأنشطة القيمة التي تؤديها ورش العمل في صدد تبادل المعلومات والأنشطة التعليمية؛

ج) أن المشاركين في ورش العمل أعربوا عن دعمهم لجهود المدير وطلبوا اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، لإعادة تأكيد وتحديث التوصية 8 للمؤتمر العالمي (فالييتا، 1998)؛

د) الأعمال التي يؤديها فريق مذكرة التفاهم المتصلة بهذه الأنظمة، لا سيما فيما يتعلق بالترتيبات الخاصة بالأنظمة المتنقلة العالمية وكذلك إجراءات التنفيذ بما في ذلك الاتفاق على وسم "سجل مذكرة التفاهم المتصلة بالأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية (GMPCS-MoU Registry) الذي سيكون نصه كالاتي: "GMPCS-MoU ITU Registry"، وأن هذه الأعمال ستظل عناصر هامة في التنفيذ الفعال لخدمات هذه الأنظمة في الوقت المناسب،

وإذ يعترف

بأنه يجري بالفعل تشغيل مجموعة واسعة من هذه الأنظمة والخدمات، وأنه من المتوقع تشغيل أنظمة وخدمات أخرى في المستقبل القريب،

وإذ يعترف كذلك

بأن أحكام "الترتيبات المتصلة بالموافقة النوعية على الأجهزة الطرفية وتوسيمها، وبمنح الرخص والنفاذ إلى معطيات الحركة"، إلى جانب التوصيات المتصلة بالمسائل الجمركية، تحظى بتوافق دولي واسع على كيفية معالجة هذه المسائل،

وإذ يلاحظ

- أ) أن الحكومات تتخذ خطوات إيجابية لإعادة هيكلة قطاعات اتصالاتها بغية زيادة سرعة نمو/تطوير وتجهيز خدمات الاتصالات؛
- ب) أن دور الهيئة التنظيمية ينبغي أن يكون تسهيل إدخال الأنظمة والخدمات والنصريح بها؛
- ج) أن مذكرة التفاهم الخاصة بهذه الأنظمة وترتيباتها والأعمال التي قام بها قطاع التنمية تعطي جميعاً خطوطاً توجيهية عريضة يمكن أن تساعد الهيئات التنظيمية على تسهيل إدخال خدمات هذه الأنظمة؛
- د) أن الحواجز الموضوعية ستعرق إدخال خدمات مبتكرة وجديدة؛
- هـ) أنه يلزم تنفيذ هذه الترتيبات على الصعيد العالمي كي يتسنى لجميع البلدان أن تستفيد من خدمات هذه الأنظمة في الوقت المناسب،

يوصي

- 1 أن توقع الإدارات على مذكرة التفاهم الخاصة بهذه الأنظمة وأن تعتمد إجراءات لمنح الرخص أو قواعد تنظيمية وطنية حسب اللزوم لتنفيذ خدمات هذه الأنظمة في أقرب وقت ممكن طبقاً للمبادئ والخطوط التوجيهية التي تنص عليها الآراء الخمسة التي اعتمدها المنتدى العالمي في 1996، وبأن تنفذ الترتيبات الخاصة بهذه الأنظمة؛
- 2 أن تنشئ الإدارات إطاراً تنظيمياً شفافاً، بالتدرج تتسم بالتنافس والعدل من أجل تيسير وضمان النجاح في إدخال وتجهيز خدمات هذه الأنظمة؛
- 3 أن تشجع الهيئات التنظيمية السلطات الجمركية التي تتعامل معها على السماح بإدخال الأجهزة الطرفية الخاصة بالمستهلكين عبر حدودها الوطنية؛
- 4 أن تعمل الهيئات التنظيمية ومقدمي الخدمة ومشغلي الأنظمة معاً لاستعمال هذه الأنظمة وغيرها من الاستراتيجيات المبتكرة للمساعدة على تقدم النفاذ الشامل إلى الخدمات بأسعار معقولة؛
- 5 أن تواصل الإدارات دعم التخصيصات القائمة من الطيف للسوائل المستخدمة للأنظمة؛
- 6 أن يساعد مشغلو الأنظمة ومكتب تنمية الاتصالات، حسب الاقتضاء، البلدان النامية التي تواجه صعوبات في إقامة خدمات هذه الأنظمة،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

بأن يواصل، حسب الضرورة، تنسيق الأنشطة مع المنظمات الإقليمية ومع القطاعين الآخرين والأمانة العامة للاتحاد بهدف التعريف بخدمات هذه الأنظمة، وتسهيل تنفيذها، عند الاقتضاء في البلدان النامية.